

استنبت من نومه وراهجا لسه عنده كاحس  
ما خلق الله تعالى . فقال لصاحبه انت فقالت  
انا زوجتك حيا قال ولما اذ اخلقت قالت لتسكن  
الي واسكن اليك **فاراد ادم مديده اليها**  
جملة على ذلك طبع البشر وهو ميل الرجال  
الي النساء **فكفته** بفتح الكاف وتشديد الفاي  
منعته **الملائكة** يقول لهم له مه يا ادم فقال  
لم وقد خلقها الله تعالى فقال لو احيى توذي  
مهرها . فقال وبما مهرها فقال لو انا ذكرت  
معناه بقولي **حتى يصلي** اي ادم **علي محمد صلى**  
**الله عليه وسلم ثلاث مرات وفي رواية عشرين**  
ولا يتباين بين الروايتين لان الاولى كانت من  
الملائكة يامر منهم مقدمة لحصول اللفة بينهما  
قبل الوقوع . والثانية من الله حين اراد ادم  
القرب منها فيكون المهر الحقيقي مجموع الثلاثة  
والعشرين افاد ذلك شيخنا رحمه الله تعالى  
فان قلت في صحة جعل ما ذكره اقا نظر لان  
شرطه ان يعود نفقه للزوجة قلت لعل  
ادم عليه السلام **واهدى** ثواب ذلك لخوا فغاد

حينئذ

حينئذ ينع المهر اليها وان ذلك لم يكن من  
شرعهم . وانما العقد اظهره صلى الله  
عليه وسلم . وادخال السرور عليها بانها  
من ذريتها . ثم رايت شيخنا في حواشي  
المواهب اجاب عن ذلك بقوله قلت يمكن  
اجواب بانها لما وقعها اي الصلوات على  
محمد صلى الله عليه وسلم . على قصد كونها  
مهر السيد ذلك ما لو استاجر شخصا لقراءة  
قران او نحوه واتى به على كونه المستاجر وقدم  
حوافيه بانه ثوابه للمستاجر . وعليه ثواب  
صلاته لحوال كونها في مقابلة المهر انتهى .  
ثم بعد ان واج ادم بحوا واسكنها في الجنة  
واباحة نفيمها الماء . والكلمة من السجدة  
بعد نهيها عنها **اهبطا** بالنون المفعول من  
اجنة **الي الارض** انما اقتضت عليهما لان الكلام  
متعلق بهما فلا ينافي قوله تعالى وقلنا اهبطوا  
بعضكم لبعض عدوا الآية . فان الخطاب فيها  
لا يربح ادم وحواء ابليس وكحية . فهبط ادم  
بسرديب من ارض الهند على جبل يقال له